

Distr.: General
16 November 2009
Arabic
Original: Spanish



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة السابعة
جنيف، ٨-١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق قرار مجلس
حقوق الإنسان ١/٥*

دولة بوليفيا المتعددة القوميات

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.

أولاً - عام

- ١- شكل إعداد هذا التقرير تحدياً لدولة بوليفيا المتعددة القوميات فيما يتعلق بتقييم حالة حقوق الإنسان في البلد، وقد شُرع في عملية حوار تفاعلي واسعة النطاق بين الحكومة والمجتمع المدني، تم خلالها النظر في أفضل السبل ذات الصلة للامثال للمبادئ التوجيهية لمجلس حقوق الإنسان.
- ٢- ويغطي التقرير الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٩، التي حدثت فيها تغيرات كبيرة في مجال السياسات العامة في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية المتعلقة باحترام حقوق الإنسان. وقد أتاحت هذه العملية إجراء بحث نقدي لأوجه التقدم المحرز من أجل تحديد المهام المتبقية في هذا المجال والفرص الجديدة والتحديات المستمرة.
- ٣- وقد أشرفت وزارة العدل على عملية إعداد التقرير التي بدأت في آذار/مارس ٢٠٠٩. ومنذ ذلك الحين عقدت ١١ حلقة عمل في جميع أنحاء البلد، بمشاركة نحو ٧٥٠ ممثلاً لمنظمات المجتمع المدني والحركات الاجتماعية والشعوب الأصلية^(١). وقد تمخضت الحلقتان الأوليان عن وضع منهجية وإطار زمني. وعُقدت حلقات العمل الأخرى في مقاطعات بوليفيا التسع، وكانت بمثابة منتديات للحوار وجمع المدخلات من كل دائرة.

ثانياً - السياق التاريخي لدولة بوليفيا المتعددة القوميات

- ٤- يجب أن يُنظر إلى تاريخ دولة بوليفيا المتعددة القوميات في سياق تنوعها الثقافي^(٢) ومقاومتها المستمرة للاستعمار الخارجي والداخلي. وقد أسفرت الحالتان عن نظرة انتقادية لأوجه عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية العميقة، مما كان له أثر واضح على الإجراءات السياسية والتغييرات الهيكلية.
- ٥- وأدى تجدد الحركات الاجتماعية من جديد عام ٢٠٠٣ إلى اضطرابات في النظام السياسي للبلاد. ولم تقتصر نتائج الاحتجاجات الاجتماعية في شباط/فبراير وتششرين الأول/أكتوبر على إسقاط رئيس الجمهورية وحسب، ولكنها أدت أيضاً إلى وضع برنامج لمطالب المجتمع المدني. ثم أُجريت الانتخابات الوطنية التي غيرت مجرى التاريخ في بوليفيا، حيث انتُخب رئيس جمهورية للمرة الأولى من بين السكان الأصليين في اقتراع مباشر وحصل على أغلبية الأصوات دون أي تدخل من جانب مجلس الشيوخ الوطني.
- ٦- وتمثل أحد أكبر التحديات التي واجهتها الحكومة الجديدة في تنفيذ جدول أعمال المجتمع المدني لعام ٢٠٠٣ وفي إنشاء جمعية تأسيسية. وافتتحت هذه الجمعية في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٦ وبعد عملية شاقة صدر ميثاق اجتماعي للمرة الأولى أيده جميع

الأعضاء البالغ عددهم ٢٥٥ عضواً ينتمون إلى منظمات اجتماعية وأحزاب سياسية وجمعيات مواطنين، وشعوب أصلية ومنظمات مجتمع مدني وغير ذلك.

ثالثاً - هيكل الدولة وتنظيمها الوظيفي

٧- ينص الدستور^(٣) الذي تمت الموافقة عليه في استفتاء أجري في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ و صدر في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٩، على أن بوليفيا دولة وحدوية ودولة رعاية اجتماعية متعددة القوميات ودولة تضامن مجتمعي ودولة ذات سيادة وحررة ومستقلة وديمقراطية ومتعددة الثقافات وتعتمد اللامركزية وتتمتع مناطقها بالحكم الذاتي، وهي قائمة على أسس التعددية السياسية والاقتصادية والقانونية والثقافية واللغوية، وتضمن حرية تقرير المصير للأمم والشعوب لأصلية التي تعيش على الزراعة.

٨- وقد اعتمدت للحكومة شكل ديمقراطي تشاركي تمثيلي مجتمعي، يوفر ظروفاً متساوية للرجال والنساء، وآليات ذات مستوى عال من التشارك، مثل الاستفتاء، والتشريعات التي تبدأ بمبادرة من المواطنين، وحق الإقالة وتشكيل الجمعيات والمجالس المحلية والتشاور المسبق.

٩- والدولة منظمة ومهيكلتة من خلال الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية والانتخابية، التي تعمل بصورة مستقلة وعلى أساس الفصل بين السلطات، ولكن بالتنسيق والتعاون فيما بينها. وينقسم البلد إلى ولايات ومقاطعات وبلديات ويجري حالياً إنشاء مقاطعة للسكان الأصليين الزراعيين. وسوف يتم تحديد استقلالية الولايات والمناطق والبلديات وأقاليم السكان الأصليين المزارعين في إطار التشريع المتعلق بمناطق الحكم الذاتي واللامركزية.

١٠- ويضم المجلس التشريعي المتعدد القوميات مجلس النواب (١٣٠ عضواً) ومجلس الشيوخ (٣٦ عضواً)، وتمثل مهمته الرئيسية في اعتماد القوانين والتصديق عليها. وسوف يجتمع المجلس التشريعي للمرة الأولى بعد الانتخابات العامة التي تجري في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

١١- ويتألف الفرع التنفيذي للحكومة من رئيس الدولة ونائبه ومن الوزراء. ويُنتخب الرئيس ونائبه بالاقتراع العام، ويجب أن يحصل على ٥٠ في المائة من الأصوات الصحيحة المدلى بها زائداً واحداً. واستُحدثت إمكانية إجراء جولة ثانية للانتخابات لتعزيز العملية الديمقراطية في بوليفيا.

١٢- وتضم الهيئة القضائية المحاكم العادية ومحاكم الأراضي والبيئة، والولاية القضائية الخاصة بالسكان الأصليين المزارعين التي تمارسها سلطات الشعوب الأصلية. ومن المقرر أن تُنفذ الولاية القضائية المتعلقة بالشعوب الأصلية بموجب قانون الولاية القضائية، الذي سيرسي

آليات التنسيق والتعاون مع الولايات القضائية الأخرى؛ وسوف تقوم الجمعية التشريعية الجديدة المتعددة القوميات بدراسة هذا القانون.

رابعاً - النظام القانوني لحماية حقوق الإنسان

١٣- أرسى الدستور حقوقاً واسعة النطاق تستند إلى الحقوق الواردة في صكوك البلدان الأمريكية والصكوك العالمية لحماية حقوق الإنسان. ويحدد الدستور الحقوق الأساسية، والحقوق المدنية والسياسية، وحقوق أمم السكان الأصليين المزارعين؛ والحقوق الاجتماعية والاقتصادية؛ وحقوق الأطفال والمراهقين والشباب؛ وحقوق الأسرة؛ وحقوق المسنين؛ وحقوق المعوقين؛ وحقوق الأشخاص المحرومين من حريتهم؛ وحقوق الأشخاص ذوي التوجهات الجنسية المختلفة؛ وحقوق الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وحقوق المرأة؛ وحقوق المستخدمين والمستهلكين، وحق التعليم، والحقوق الثقافية والحقوق المشتركة بين الثقافات.

١٤- ويفسر الدستور الحقوق والواجبات وفقاً للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها بوليفيا^(٤). ويعترف أيضاً بمبادئ حرمة حقوق الإنسان وشموليتها وترابطها وعدم قابليتها للتجزئة والإعمال التدريجي لها.

١٥- ويتضمن الدستور ضمانات وسبل انتصاف قضائية، بما في ذلك حق المثول أمام القضاء، وحق طلب إنفاذ الحقوق الدستورية "أما روي"، وإجراءات حماية الخصوصية، وإجراءات أمر الإحضار ودعاوى الحسبة.

١٦- وفيما يتعلق بإمكانية إنفاذ الحقوق، أنشئت المحكمة الدستورية المتعددة القوميات لدعم سيادة الدستور. وحتى الآن، لم تبدأ هذه المحكمة القيام بواجباتها بسبب تسييس عضويتها في ظل الإدارات السابقة: وينص الدستور الجديد على تعيينات جديدة عن طريق الاقتراع العام المباشر، بما يضمن احترام مبدأ تعدد القوميات.

١٧- ومكتب أمين المظالم هو الجهة المسؤولة عن ضمان إنفاذ حقوق الإنسان الفردية والجماعية وفقاً للدستور والقانون والمواثيق الدولية، وضمان تعزيزها ونشرها واحترامها. والمكتب مستقل وفقاً لمبادئ باريس.

١٨- وأنشأت السلطة التنفيذية مؤسسات لحماية حقوق الإنسان، مثل وزارة العدل، التي تضم بدورها مكاتب نائب وزير العدل والحقوق الأساسية، ونائب الوزير لشؤون العدالة في مجتمعات المزارعين من الشعوب الأصلية، ونائب وزير العدل لتكافؤ الفرص ونائب وزير العدل لحقوق المستخدم والمستهلك. ولديهم سلطة صياغة وتنفيذ ورعاية وإنفاذ سياسات حماية حقوق الإنسان والترويج لها والدفاع عنها.

١٩- وتضم السلطة التشريعية الآن لجنة حقوق الإنسان المتعددة الأحزاب في مجلس النواب، ورئاستها بالتناوب.

٢٠- الخطة الوطنية للتنمية ("بوليفيا: الكرامة والسيادة والإنتاجية والديمقراطية من أجل حياة جيدة")^(٥) هي الأداة التي توجه وتنسق التخطيط القطاعي والإقليمي والمؤسسي للتنمية الوطنية. ومن هنا تُستمد الخطة الوطنية الخاصة لتعزيز التمتع الكامل بحقوق الإنسان من منظور التعدد الثقافي.

خامساً - خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان

٢١- وفقاً للالتزامات التي تم التعهد بها في مؤتمر فيينا العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٩٣، وضعت الخطة الوطنية لحقوق الإنسان تحت عنوان "بوليفيا: الكرامة من أجل حياة طيبة ٢٠٠٩-٢٠١٣"^(٦). وقد أُعد هذا الصك بمشاركة المجتمع المدني، بغرض وضع إطار عام لسياسة الدولة لضمان تعزيز حقوق الإنسان واحترامها وحمايتها والدفاع عنها والوفاء بها، وممارسة جميع حقوق الإنسان.

٢٢- وأنشئ المجلس الوطني لحقوق الإنسان للإشراف على تنفيذ وتطبيق خطة العمل. ويضم المجلس وكالات حكومية ومنظمات مجتمع مدني وحركات اجتماعية ويتألف من لجنة تنفيذية ولجنة عمليات ولجان مختلفة.

٢٣- وفي عام ٢٠٠٩، أرسلت خطة العمل إلى ٣٢٧ سلطة بلدية وتوسع سلطات محافظات للتفاوض على اتفاقات بشأن دمج الخطة في خطط عملها السنوية، عن طريق إنشاء وحدات أو مديريات لحقوق الإنسان على المستوى المحلي ومستوى الولاية.

سادساً - المعاهدات الدولية المصدق عليها

٢٤- بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٩ صدقت بوليفيا على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٧)؛ وبروتوكول الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان من أجل إلغاء عقوبة الإعدام^(٨)؛ واتفاقية البلدان الأمريكية لمنع التعذيب والمعاينة عليه^(٩)؛ وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية^(١٠)؛ والاتفاقية الأيبيرية الأمريكية المتعلقة بحقوق الشباب^(١١)؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري^(١٢)؛ والاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري^(١٣)؛ واتفاقية اليونسكو بشأن حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي^(١٤).

٢٥- وفي عام ٢٠٠٧، دعت الحكومة البوليفية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى فتح مكتب يكلف بولاية عريضة في بوليفيا من أجل دعم عملية التغيير من خلال المساعدة التقنية والتدريب على حقوق الإنسان^(١٥).

٢٦- والحكومة مصممة، فيما يتعلق بتقديم التقارير بشأن الاتفاقيات المصدق عليها، على القضاء على التأخير المتراكم في تقديم التقارير، ومنذ عام ٢٠٠٧ قُدمت تقارير إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل، واللجنة المعنية بالعمال المهاجرين، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويجري حالياً إعداد تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري.

سابعاً - حالة الحقوق المدنية والسياسية

ألف - الحق في الحياة

٢٧- ينص الدستور على أن لكل فرد الحق في الحياة والسلامة الجسدية والنفسية والجنسية. ولا يجوز إخضاع أحد للتعذيب أو للمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ولا توجد عقوبة الإعدام في بوليفيا^(١٦).

٢٨- ونتيجة للعنف السياسي للحكومات الديكتاتورية (١٩٦٤-١٩٨٢)، لا يزال هناك أكثر من ١٥٠ مفقوداً. وفي عام ٢٠٠٣ أنشئت اللجنة المشتركة بين الوكالات للتحقيق في حالات الاختفاء القسري والبحث عن رفات من اختفوا وقتلوا خلال فترة الديكتاتورية. ومنذ إنشاء اللجنة، استُخرجت رفات ١٧ شخصاً، وأعيدت أربع منها إلى أسرهم. وعُثر في ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٩ على رفات خمسة أشخاص شاركوا في تمرد تيوبونتي عام ١٩٧٠، وتم تعيين عدة مواقع للدفن. وحتى الآن، تمت معالجة ١٥٤ ادعاءً بالاختفاء القسري ولا تزال التحقيقات مستمرة.

٢٩- وفي عام ٢٠٠٦، عرّف القانون الجنائي الاختفاء القسري بوصفه جريمة، امثالاً لحكم صادر عن محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في قضية تروخيو أوزوا.

٣٠- وأنشئت لجنة التقييم^(١٧) التقني لتحل محل اللجنة الوطنية المعنية بدفع تعويضات لضحايا العنف السياسي، وتقييم وإنفاذ طلبات التعويض المقدمة من ضحايا أعمال العنف السياسي التي ارتكبتها الحكومات السابقة غير الدستورية. وعينت وزارة العدل بالفعل أعضاء اللجنة من أجل الإسراع في عملية التقييم، والامتنال للقانون. وتم بالفعل تقييم ١٠٠ حالة احتجاز، والأمل معقود على أن تنتهي العملية بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٣١- وأنشئت لجنة مشتركة بين الوكالات تضم ممثلين عن مؤسسات الدولة والمجتمع المدني للبحث عن الوثائق السرية للقوات المسلحة. وتقوم اللجنة حالياً بإعداد مشروع في هذا الصدد وبتحديد خط سير لتحديد المواقع التي قد توجد فيها معلومات عن حالات الاختفاء القسري.

٣٢- وبوليفيا دولة مسالمة تبحث عن الوثائق والاستقرار؛ ودولة تروج لثقافة السلام والحق في السلام والتعاون بين شعوب المنطقة والعالم. وبالتالي، فإن بوليفيا ترفض كل أشكال العدوان بما في ذلك إقامة قواعد عسكرية أجنبية على أراضيها، وهو أمر محدد بوضوح في المادة ١٠ من الدستور.

باء - التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة

٣٣- يحظر الدستور التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة^(١٨). ومنذ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، يجري إعداد لوائح لوضع آلية وطنية لمنع التعذيب.

جيم - إمكانية اللجوء إلى القضاء

٣٤- تتمثل أكبر عقبة تواجه اللجوء إلى القضاء في التراث الذي خلفته ممارسة إقامة العدل من جانب طبقة نخبوية كرسست التعيينات السياسية لبعض أعضاء السلطة القضائية لفترة طويلة. وقد أدى ذلك إلى حالات إفلات من العقاب، وإلى حالات تأخير في إقامة العدل، كما يتبين من عدد الشكاوى^(١٩) والتي تلقتها الإدارة المعنية بالإجراءات التأديبية ضد القضاة وموظفي القضاء الإداري.

٣٥- ولذلك سيتم انتخاب أعلى السلطات القضائية بالاقتراع العام المباشر اعتباراً من بداية الولاية الرئاسية القادمة، بما يوفر ضمان استقلاليتها. وبالمثل، فإن الاعتراف بالولاية القضائية بالسكان الأصليين المزارعين تخلق ظروفاً جديدة لتحسين النظام القضائي البوليفي.

٣٦- وأنشأت وزارة العدل مراكز قضائية ومراكز وساطة تقدم التوجيه والمشورة القانونيين مجاناً من أجل إيجاد حلول بديلة للصراعات. وفي الفترة التي يغطيها هذا التقرير، عولجت أكثر من ٢٣١ ١٥٢ حالة. وسينشأ حوالي ١٥ مركزاً إضافياً في المناطق الريفية في عام ٢٠١٠ يعمل فيها مدعون عامون ومحامو دفاع.

٣٧- ومنذ عام ٢٠٠٦ أجرت وزارة العدل تغييرات مؤسسية للتأكد من أن الإجراءات الجنائية تحمي ضحايا الجريمة؛ ومن بين هذه التغييرات قيام مكتب المدعي العام في عام ٢٠٠٧ بإنشاء وحدتي دعم وحماية الضحايا والشهود. وأنشئت في عام ٢٠٠٩ المصلحة الحكومية لتقديم الدعم الشامل والحماية بهدف تقديم استشارات قانونية مجانية لمنع إيذاء ضحايا آخرين.

٣٨- وصدر المرسوم رقم ١٣٢ لتفادي إشراك القضاء في الإجراءات الإدارية المتعلقة بالتسجيل المدني، بما يحسن إمكانية استفادة المواطنين إلى هذه الخدمة.

دال - إجراءات توجيه اللوم

٣٩- بعد الحملة القاسية التي شنتها الحكومة السابقة على المشاركين في الاحتجاجات الاجتماعية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، والتي خلفت ٦٧ قتيلًا وأكثر من ٤٠٠ جريح، شرع في إجراءات توجيه اللوم للرئيس السابق سانثيس دي لوسادا ومعاونه. وتواجه هذه الإجراءات تأخيرات إجرائية لأن عدداً من المتورطين فروا إلى بلدان أخرى منها الولايات المتحدة وبيرو.

هاء - الحق في حرية التعبير والاتصال والحق في الحصول على المعلومات

٤٠- يقر الدستور تماماً بحرية الفكر والتعبير وحرية نشر الأفكار أو الآراء بأي وسيلة من وسائل الاتصال^(٢٠). وللأسف، تسيء بعض وسائل الإعلام في بوليفيا استخدام هذه الحرية وتنشر معلومات مشوهة تؤدي إلى التحريض على العنف والعنصرية وكره الأجانب، وتتسبب في رهاب المثليين والكرهية، مما يمثل انتهاكاً للحق بعدم التعرض للتمييز لأي سبب من الأسباب.

٤١- وفي عام ٢٠٠٨، تم تأمين حصة شركة يورو تليكوم الدولية في الشركة الوطنية للاتصالات السلكية واللاسلكية^(٢١)، مما أدى إلى توسيع نطاق التغطية بالاتصالات السلكية واللاسلكية في المناطق شبه الحضرية وإلى تحسين فرص حصول سكان الأرياف على هذه الخدمات.

٤٢- وطبقت "تعريفه الإدماج الاجتماعي"^(٢٢) عن طريق حساب سعر المكالمات بالهاتف المحمول بالثانية بدلاً من الدقيقة، مما قلل من تكلفة هذه الخدمة وعاد بالفائدة على أكثر من ٣ ملايين مستخدم.

واو - المساواة وعدم التمييز

٤٣- حظر الدستور لأول مرة التمييز على أساس الجنس أو اللون أو السن أو التوجه الجنسي أو الهوية الجنسية، أو الأصل أو الثقافة أو الجنسية أو اللغة أو العقيدة الدينية أو الأيديولوجية أو أي سبب آخر قد يبطل الاعتراف بحقوق أي شخص أو التمتع بها أو ممارستها على قدم المساواة مع الآخرين أو ينتقص من هذه الحقوق^(٢٣).

٤٤- وبعد أن صادقت بوليفيا على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، شاركت بنشاط في إعلان وبرنامج عمل ديربان، وفي مؤتمر ديربان الاستعراضي

في وقت لاحق. وضمن هذا الإطار، أُعد مشروع قانون لمنع جميع أشكال التمييز والقضاء عليها، ويؤمل تقديم هذا المشروع إلى المجلس التشريعي المتعدد القوميات للنظر فيه حال تشكيله.

٤٥- وأنشئ مكتب وكيل وزارة لإنهاء الاستعمار، في إطار وزارة التربية والثقافات، ليقوم بمهام منها وضع سياسات لمنع جميع أشكال التمييز والعنصرية وكره الأجانب والتعصب الثقافي والقضاء عليها.

٤٦- وبغية تشجيع الامتثال لأحكام الدستور المتعلقة بمكافحة جميع أشكال التمييز، استُحدثت آليات وإجراءات لضمان حق كل فرد في عدم التعرض لأي نوع من التمييز في أي إجراءات تعيين أو اختيار، سواء أكانت داخلية أم خارجية^(٢٤). وينص الهيكل التنظيمي للفرع التنفيذي في الحكومة على مبدأ المساواة بين موظفي الدولة الذكور والإناث، بما في ذلك الاعتراف الكامل بحقوقهم في العمل في وظيفة عمومية دون تمييز من أي نوع، والحصول على معاملة عادلة وكرامة دون أي نوع من أنواع التمييز.

٤٧- ومما يؤسف له أن أعضاء المجلس من السكان الأصليين تعرضوا أثناء انعقاد الجمعية التأسيسية في سوكري لأعمال عنصرية ولعنف بدني ونفسي. كما ضُرب مزارعون وأشخاص آخرون من السكان الأصليين وتعرضوا للمضايقات والإذلال من جانب مسؤولين محليين معارضين للحكومة الوطنية. ونتيجة لذلك، أُعلن في البداية أن يوم ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٨ يوم عار وطني، ثم أصبح بعد ذلك اليوم الوطني لمناهضة التمييز العنصري.

٤٨- وفي ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، استخدمت جماعات عنيفة في مقاطعة باندو الحركات المدنية والسياسية للتحريض على الكراهية والعنصرية ضد السكان الأصليين، مما خلف ١٣ قتيلاً وأكثر من ٨٠ جريحاً و١٥ رهينة^(٢٥). ومن أجل استعادة السلام والاستقرار في المدينة أعلنت الحكومة مؤقتاً حالة حصار في المنطقة ودعت في وقت لاحق ممثلي منظمة الدول الأمريكية، والأمم المتحدة واتحاد أمم أمريكا الجنوبية إلى إجراء تحقيق.

٤٩- ونتيجة الأحداث التي وقعت في باندو، أنشئت لجنة مشتركة بين الوكالات لمعالجة المسائل المتعلقة بالقتلى والجرحى والمشردين، وأعلنت حالة الطوارئ الصحية لضمان توفير الرعاية المناسبة للضحايا. وجمعت حملة التضامن ١٤,٢ طناً من المواد الغذائية للأسر المتضررة.

٥٠- وقدمت الحكومة الوطنية مبلغ ٥٠.٠٠٠ بوليفيانو لمرة واحدة وبصورة استثنائية لأقارب الأشخاص الذين قتلوا في مذابح باندو^(٢٦)، ورتبت تقديم المساعدة الطبية والاجتماعية والنفسية، وتوفير الغذاء للمصابين في هذا النزاع.

٥١- وبدعم من اللجنة الوزارية المشتركة، نُفذ ١٧ مشروعاً إنتاجياً في المنطقة حتى الآن، مما مكن ٦٥٠ أسرة من إنقاذ مشتل أشجار بروفنير الزراعي وتنفيذ نظم الزراعة الحرجية

وغيرها. ومُنحت سندات ملكية أراضٍ لست جماعات من الفلاحين. بمساحة مجموعها ٣٠ ٣١٤ هكتاراً، إلى جانب ثمانية سندات ملكية لأراضي مدارس (١٨ هكتاراً) و ١٨٠٠ سند ملكية فردي.

زاي - الحريات المدنية

٥٢- تقر بوليفيا بأن كرامة الشخص وحرية مصونتان، وأن احترام الكرامة والحرية وحمايتهما من المسؤوليات الأساسية للدولة^(٢٧). وللأسف، لا تزال هناك حالات عبودية وظروف تشبه العبودية، خصوصاً في شرق البلد. وأُنشئت لجنة وطنية^(٢٨) لوضع الأسس وهيئة الظروف اللازمة كي تنعم أسر شعب غواراني بحياة كريمة، من أجل القضاء على العبودية والسخرة وتشجيع التنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية. كما اعتمدت خطة الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ الانتقالية المشتركة بين الوزارات الخاصة بشعب غواراني.

٥٣- وكان من بين نتائج هذا الإجراء تشكيل فريق حكومي مشترك بين المؤسسات ومتعدد التخصصات ليقوم برصد دائم للأوضاع في منطقة شاكو وتأمين الحماية للحقوق الفردية والجماعية لشعب غواراني. وقُدِّمت شهادات الميلاد وبطاقات الهوية مجاناً بمساعدة وحدات متنقلة من المحكمة الوطنية الانتخابية، وفتحت مكاتب التسجيل في أماكن جماعات شعب غواراني المحلية. وقدم الدعم إلى أسر شعب غواراني المحررة، ولا سيما النساء، من خلال مشاريع إنتاجية وبرنامج طوارئ لضمان ظروف معيشية أفضل للعائلات المحررة.

٥٤- وفي أواخر عام ٢٠٠٨، أعادت وحدات فنية من المعهد الوطني للإصلاح الزراعي^(٢٩) إطلاق عملية توزيع الأراضي على المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية لتوفير سندات ملكية خاصة بأراضي الأجداد في منطقة ألتو بارايبتي، على نحو ما طلبته المجتمعات المحلية لشعب غواراني، وتحرير تلك الشعوب الأصلية من العبودية، والإصدار المجاني لسندات الملكية الخاصة بالمزارع الصغيرة والحيارات الزراعية. واستكمل المعهد الوطني تسوية أوضاع ٨٨ ٠٠٠ هكتار، حُدِّدت فيها ٧٧ ملكية.

٥٥- وعلى الرغم من التدابير المذكورة آنفاً والحظر الدستوري على العبودية والرق، فضلت المجتمعات المحلية التي تعيش ضائقة اقتصادية واجتماعية في منطقة شاكو العودة إلى هذه الظروف أكثر من مرة. وسوف تواصل الحكومة العمل على تمكين هذه المجتمعات من العيش بكرامة.

حاء - الشفافية ومكافحة الفساد

٥٦- أطلقت وزارة الشفافية المؤسسية ومكافحة الفساد، التي أنشئت في عام ٢٠٠٩، "برنامج الأمم المتحدة النموذجي لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد".

٥٧- وفي عام ٢٠٠٧ وضعت الوزارة سياسة وطنية للشفافية ومكافحة الفساد، تتضمن مبادئ توجيهية عن السياسة العامة بشأن: '١' مشاركة المواطنين في السياسة العامة لمكافحة الفساد، و'٢' الشفافية والوصول إلى المعلومات، و'٣' بناء القدرات المؤسسية والتنسيق و'٤' مكافحة الفساد.

٥٨- وأنشئت وحدات الشفافية^(٣٠) العاملة في جميع الوزارات التنفيذية لزيادة الشفافية في الإدارة العامة من خلال تعزيز وصول المعلومات وتنفيذ الرقابة المجتمعية. وتضطلع هذه الوحدات بمهمة صعبة هي التخلص من إرث الحكومات السابقة.

طاء - الحق في المشاركة في الحياة السياسية وفي التصويت

٥٩- يتمتع جميع المواطنين في بوليفيا بالحق في المشاركة بحرية في تشكيل السلطة السياسية وممارستها والرقابة عليها. ويجب أن تكون هذه المشاركة عادلة ومتساوية للرجال والنساء على حد سواء^(٣١). ومع ذلك، تعرض رؤساء البلديات وأعضاء المجالس البلدية إلى المضايقات السياسية والتمييز الجنسي.

٦٠- ومع صدور الدستور كان لا بد من تعيين حكومة جديدة. وبالتالي، تم تأسيس النظام الانتخابي الانتقالي لتنظيم إجراءات انتخاب الرجال والنساء على قدم المساواة وإدارة الانتخابات ومراقبتها. وتم أيضاً إرساء حق البوليفيين المقيمين في الخارج في المشاركة في الانتخابات وذلك بالتوازي مع كفالة الشفافية من خلال استخدام التكنولوجيا الرقمية والبيومترية في تسجيل الناخبين، وبالتالي تعزيز العملية الديمقراطية وتمكين المهاجرين من التمتع بالحق في المشاركة السياسية.

ثامناً - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

ألف - الحق في الصحة

٦١- يكفل الدستور الحق في الصحة وتعزيز السياسات الحكومية الشاملة من أجل تحسين نوعية الحياة والرفاه الجماعي والاستفادة المجانية من الخدمات الصحية لجميع السكان. وفي هذا الصدد، ترد أدناه بعض النتائج.

٦٢- ومع تنفيذ "برنامج القضاء التام على سوء التغذية" ومع تنفيذ برنامج قسائم خوانا أتوردي بعد ذلك، تراجع معدل وفيات الأمهات ومعدل سوء التغذية بين الأطفال بنسبة ٤١ في المائة، من ٣٩٠ إلى ٢٢٩ حالة وفاة لكل ١٠٠٠ ٠٠٠ ولادة حية.

- ٦٣- وهناك المزيد من مرافق الرعاية الصحية الأولية والثانوية وفي المرتبة الثالثة، بعضها جديد وبعضها الآخر تم تجديده. وبين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٩، ارتفع عدد مرافق الرعاية الصحية إلى ٥٤٥، منها ٣٩١ من مرافق الرعاية الابتدائية و١٥٤ من مرافق الرعاية الثانوية. وبالتالي، فإن عدد الاستشارات ارتفع من ١٣,٥ مليون (في عام ٢٠٠٥) إلى ٢٢ مليون (في النصف الأول من عام ٢٠٠٩)، أي بزيادة قدرها ٤٨ في المائة.
- ٦٤- وبين عام ٢٠٠٦ والنصف الأول من عام ٢٠٠٩، قُدم ما مجموعه ٧٤٥ سيارة إسعاف إلى عدد من البلديات، مما أدى إلى تحسين الخدمات الصحية على الصعيد الوطني.
- ٦٥- وتم خلق حوالي ٣ ٨٨٠ وظيفة جديدة في مجال الخدمات الطبية بهدف توفير خدمة أفضل في قطاع الصحة.
- ٦٦- وأتاح التعاون مع كوبا فتح ١٢ مركزاً ومعهداً واحداً لطب العيون. ومن خلال البرنامج الوطني المسمى "العملية المعجزة"، تلقى أكثر من ٢٥٤ ٠٠٠ شخص علاجاً مجانياً حتى منتصف عام ٢٠٠٨.
- ٦٧- واستُحدث برنامج قسائم خوانا أتوردي لضمان تحسين نوعية الحياة عن طريق التعاطف وصور الكرامة. وتشجع هذه القسيمة الأمومة الآمنة والنماء الشامل للأطفال، بهدف الحد من وفيات الأمهات والأطفال وسوء التغذية المزمن بين الأطفال دون سن الثانية، وقد استفاد منها بالفعل ٢٥٠ ٠٠٠ أم و٢٦٠ ٠٠٠ طفل دون سن الثانية.
- ٦٨- وهناك برنامج صحة الأسرة المشترك بين الثقافات والمجتمعات المحلية، الذي يقدم المساعدة إلى السكان الأصليين وإلى المجتمعات المحلية للسكان الأصليين المزارعين داخل قراهم.
- ٦٩- ومن المتوقع أن تصل تغطية مخطط التأمين الصحي الشامل للأمهات والأطفال جميع أرجاء الوطن بحلول نهاية عام ٢٠٠٩.
- ٧٠- وقد فعلت وزارة الصحة والرياضة الكثير للحد من وفيات الأمومة وسوء التغذية^(٣٢) بما يقرب بوليفيا من تحقيق أحد الأهداف الإنمائية للألفية.
- ٧١- ولضمان استدامة هذه القسائم، فإن الحكومة قد توصلت إلى اتفاق مع البنك الدولي لدفع جزء من التغطية، وهناك مشاريع أخرى قيد التنفيذ بهدف الحفاظ على قسيمة خوانا أتوردي حتى عام ٢٠١٣.
- ٧٢- وتضمن دولة بوليفيا المتعددة القوميات دستورياً حصول السكان على الأدوية، مع إعطاء الأولوية للأدوية النوعية^(٣٣). وفيما يتعلق بالسنة المالية ٢٠١٠، هناك خطط لإنشاء مصنع لإنتاج الأدوية النوعية الأساسية وتشجيع استيراد أدوية أخرى عند الضرورة.

٧٣- ويكفل الدستور للنساء والرجال ممارسة حقوقهم الجنسية والإنجابية^(٣٤) ولكن، للأسف، لا يزال سرطان عنق الرحم يتسبب في وفاة الكثير من النساء. وقد شكل ذلك حافزاً لتنفيذ برنامج تجريبي للتطعيم ضد سرطان عنق الرحم في ثلاث ولايات. وحتى الآن، أعطيت الجرعة الأولى من ثلاث جرعات مجاناً إلى ٣٨٩٠ فتاة تتراوح أعمارهن بين ٩ و١٣ سنة: بينهن ٣٠٠ في إل ألتو، و١٢٩٠ في أورورو، و١٣٠٠ في تشوكيساكا شاكو. وقد تعهدت الحكومة بمواصلة برنامج التلقيح حتى يشمل جميع السكان المعرضين لخطر الإصابة بهذا المرض.

٧٤- وتتعترف الحكومة بأن الحاجة لا تزال قائمة إلى سياسات شاملة للدولة تتيح الممارسة الكاملة للحقوق الجنسية والإنجابية، كما هو مكفول في المادة ٦٦ من الدستور.

باء - الحق في العمل وفرص التوظيف

٧٥- ينص الدستور على أن لكل شخص الحق في عمل لائق، دون تمييز، والحصول على أجر منصف ومرض له ولأسرته. وفي السنوات الثلاث الماضية تم توفير ٤٥٠.٠٠٠ فرصة عمل في قطاعات البناء والطرق والإسكان والنسيج والخدمات. وفي الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٩، ارتفع الحد الأدنى للأجور بنسبة ٤٧ في المائة وحصل موظفو القطاع العام على منحة قدرها ١٠٠٠ بوليفيانو^(٣٥).

٧٦- ولضمان الحق في العمل وحرية تكوين الجمعيات، أصبحت الرخصة المهنية لممارسة مهنة المحاماة مجانية^(٣٧)، واستفاد منها أكثر من ١٩٠٠ محام جديد حتى الآن.

٧٧- ونُظمت حرية توقيع أو إلغاء العقود من أجل ضمان الاحترام الكامل لمبادئ قانون العمل^(٣٧)، مثل الحماية واستمرارية العمل وتدخل الحكومة وأولوية الحقيقة وعدم التمييز.

٧٨- وللمرة الأولى، يقر الدستور بالقيمة الاقتصادية للأعمال المتزلية كمصدر للثروة وينبغي أن تتضح في الحسابات العامة. وبالإضافة إلى ذلك، تم سن تشريع لحماية الرضاعة الطبيعية، وجعلها إلزامية للدول والشركات الخاصة للسماح للأمهات المرضعات بإحضار أطفالهن إلى أماكن العمل أو الدراسة خلال الأشهر الستة الأولى من العمر.

٧٩- ونتيجة للتدابير الليبرالية الجديدة التي تنتهك حقوق العمال، والموروثة عن الحكومات السابقة، سُنت تشريعات تسمح بخصم مبالغ من الاشتراكات التي تُدفع للنقابات فور دفعها لأن النقابات أداة هامة في مجال الدفاع عن العمال وتمثيلهم ومساعدتهم وتعليمهم وتنقيفهم.

٨٠- وفيما يتعلق بشركات التعاقد من الباطن، توجد ضمانات تكفل الامتثال لتشريعات العمل وتمتع العمال والموظفين بكامل حقوقهم العمالية في هذه الشركات بغض النظر عن نوع الشركة^(٣٨). وهناك أيضاً ضمان الامتثال لتشريعات الحالية التي تحكم المعايير التي يجب أن يفرضها أرباب العمل بشأن الصحة والسلامة المهنية ورفاه العمال^(٣٩).

٨١- وتضمن الحكومة دفع بدل خدمة للعاملين الذين يعملون أكثر من ٩٠ يوماً على التوالي عندما ينتهي العمل بسبب التقاعد المبكر أو الاستقالة^(٤٠).

جيم - الحق في الضمان الاجتماعي

٨٢- ينص الدستور على الضمان الاجتماعي الذي يُقدم على أساس مبادئ التغطية العامة والشاملة والتضامن والتفاعل بين الثقافات، بما يضمن الحق في الحصول على معاش تقاعدي لجميع السكان.

٨٣- وأنشئ صندوق التقاعد الشامل لكبار السن أو صندوق التقاعد المسمى "صون الكرامة"، والذي يمنح ٢٤٠٠ بوليفيانو سنوياً لجميع الأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن ٦٠ عاماً كما يغطي تكاليف الجنازة. وقد أُدرج هذا المعاش التقاعدي في الدستور واستدامته مكفولة من خلال التمويل من مصدرين، نسبة مئوية من الضرائب المباشرة على المواد الهيدروكربونية، ونسبة مئوية أخرى من أرباح الشركات الخاصة. ويستفيد منه أكثر من ٧٠٠ ٠٠٠ شخص في أنحاء البلاد.

٨٤- وتكفل الدولة الخدمات العامة للضمان الاجتماعي وتديرها مع قيامها بالرقابة والمشاركة الاجتماعيتين. ويتم توفير الضمان الاجتماعي على أساس مبادئ العالمية والشمولية والإنصاف والتضامن والتفاعل بين الثقافات والفعالية. واستُكملت الأنظمة التي تحكم الضمان الاجتماعي^(٤١) الإلزامي والشامل وعُدلت وفقاً للدستور، بما يضمن حق التقاعد.

دال - الحق في التعليم

٨٥- تشجع بوليفيا التعليم المتحرر من الطابع الاستعماري، وأدى ذلك إلى برنامج محو الأمية الذي يحمل عنوان "نعم أستطيع" والذي خلص البلاد من الأمية^(٤٢). وفي عام ٢٠٠٩، أُدخل برنامج ما بعد محو الأمية بعنوان "استطيع أن أذهب أبعد من ذلك" لضمان تذكير المتعلمين من الكبار بما تعلموه، وتعزيز معارفهم. ويشمل البرنامج التعليم الثنائي اللغة ويوفر التدريب على محو الأمية لأكثر من ٦٩٩ ٢٤ شخصاً بلغه أعماراً و١٣ ٥٩٩ شخصاً في كيتشوا.

٨٦- وفي إطار برنامج محو الأمية، وُزعت ٢١٢ ٠٧٨ نظارة مكبرة مجاناً. وبمساعدة من حكومة كوبا، أُجري ٨٢٥ ٢٥١ اختبار عيون، وبخاصة في المناطق الريفية، وقُدّم ٨ ٣٥٠ لوحاً شمسياً لإنارة مراكز محو الأمية.

٨٧- ونتيجة لارتفاع معدلات التسرب من المدارس في السنوات السابقة، أطلقت الحكومة برنامج قسائم خوانسيتو بينتو، وهو مخطط لتشجيع الأطفال على البقاء في المدرسة الابتدائية، لا سيما في المناطق الريفية. وبين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٨، حصل على هذه

القسيمة ٤٩٤ ٠٩٠ ٤ تلميذاً. وفي عام ٢٠٠٩، سيستفيد ٤٩١ ٨٧٢ ١ تلميذاً آخر من هذه القسيمة، مما يخفض معدلات التسرب من المدارس من ٥,٣ في المائة إلى ٢,٨ في المائة.

٨٨- وابتداءً من عام ٢٠٠٨، بدأ العمل في وضع مناهج دراسية جديدة تشتمل على مبادئ وقيم حقوق الإنسان، مثل عدم التمييز وتعدد الثقافات، وتعزيز ثنائية اللغة^(٤٣). وبين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٩، تم بناء ٢٦٩ مدرسة جديدة، أي بزيادة نسبتها ١٠٠ في المائة مقارنة بالمرافق القائمة أصلاً.

٨٩- وأنشئت جامعات توباك كاتاري، وكاسيميرو هوانتا، وأياهووايكي تومبا وهي جامعات للسكان الأصليين وجامعات مشتركة الثقافات، كما أنشئت المجالس التعليمية التالية للشعوب الأصلية: مجلس أمارا للتعليم، ومجلس شعب كيشوا للتعليم، ومجلس شعوب غواراني للتعليم ومجلس التعليم المتعدد الأعراق الخاص بمنطقة الأمازون.

٩٠- وأنشئ نظام تدريب المعلمين المتعدد القوميات^(٤٥) من جانب كليات تدريب المعلمين المسؤولة عن التدريب في مجال التعليم الأولي والثانوي، وجامعة التربية التي توفر التدريب في التعليم المستمر والتعليم الجامعي العالي. وأنشئ النظام بهدف تدريب مربين ذوي كفاءة عالية على استخدام الوسائل التعليمية والعلمية ذات الصلة، وتكون لديهم هوية ثقافية راسخة في الواقع الاجتماعي والثقافي وتتماشى معه.

٩١- ويقر الدستور بأن التعليم هو من أعلى وظائف الدولة ويمثل مسؤولية مالية أولى بالنسبة للدولة^(٤٦). والتعليم إلزامي ومجاني حتى المرحلة الثانوية. ثم هناك الجامعات الحكومية المجانية أيضاً لمزيد من التدريب المهني. وبالإضافة إلى ذلك، واستجابة لمطالب المعلمين في جميع أنحاء البلد، زادت الرواتب بنسبة تزيد عن ٣٥ في المائة بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٩.

٩٢- وأنشئت مراكز التعليم عن بعد، التي مكنت الطلاب والمعلمين والمجتمع المحلي بوجه عام من استخدام أجهزة الكمبيوتر والإنترنت، وبالتالي الحصول على المعلومات وتسهيل الاتصالات من أجل التنمية المجتمعية. وتهدف هذه المراكز إلى توفير التعليم التكميلي للأطفال والشباب والبالغين. واعتباراً من عام ٢٠٠٩، أنشئت مراكز التعلم عن بعد في جميع أنحاء البلاد.

هاء - الحق في السكن

٩٣- يقر الدستور بأن لكل شخص الحق في سكن ملائم وفي حياة أسرية ومجتمعية لائقة^(٤٧). ويوجد في بوليفيا ما يقرب من مليوني مسكن مبني. ومع ذلك، تظهر بيانات المعهد الوطني للإحصاء (٢٠٠٥) أنه ما زال هناك عجز قدره ٣٠٠.٠٠٠ منزل لتغطية الطلب الكلي على السكن. وثمة مشكلة أخرى تتمثل في نوعية السكن: فلا تفي ٤٥ في المائة

تقريباً من المنازل الحالية بالشروط المعيشية اللائقة. ولا يزال تمكين السكان من الممارسة الكاملة لهذا الحق يشكل تحدياً لم يتم حله.

٩٤- ونفذت الحكومة برنامج الإسكان الاجتماعي^(٤٨)، الذي يعمل على بناء المساكن ويعترف بالحاجة إلى تحسين المساكن القائمة. ويسعى البرنامج إلى توفير ظروف معيشية لائقة للقطاعات المنخفضة الدخل من السكان، مع كفالة أن تكون العملية عادلة وشفافة وفعالة.

٩٥- ومنذ السنة المالية ٢٠٠٧، أتاح البرنامج بناء ٢٨ ٨٥٨ وحدة سكنية تتوفر فيها ظروف معيشية لائقة، وتم دفع المبالغ اللازمة لـ ١ ٥٣٣ وحدة منها في جميع أنحاء البلاد. وفي عام ٢٠٠٩، من المقرر التصريح ببناء ما مجموعه ٤١ ٩٢٥ وحدة سكنية، سوف تخصص المبالغ اللازمة لبناء ١٠ ٤١١ وحدة من بينها بحلول نهاية العام.

٩٦- وبالإضافة إلى ذلك، وضع برنامج الإسكان الاجتماعي "خطة فيدا" (خطة من أجل الحياة) للقضاء على الفقر المدقع. وتنطوي الخطة على بناء المنازل وإنتاج الغذاء في المناطق الأكثر فقراً في البلاد. ويجري العمل على تنفيذها في ٣٧ مدينة، فيما بدأ التنفيذ في بوتوسي الشمالية ببناء مساكن فيها.

واو - الحق في الغذاء الكافي والتغذية المناسبة

٩٧- يعترف الدستور بالتزام ضمان الأمن الغذائي عن طريق توفير الغذاء الصحي والمناسب والكافي لكافة السكان وفقاً للمعايير الدولية. ولهذا كلف المجلس الوطني للغذاء والتغذية، وهو الهيئة المسؤولة عن تشجيع وتنسيق مشاركة العديد من الوكالات والقطاعات في استنباط سياسات وطنية بشأن الغذاء ومتابعتها^(٥٠)، بمهمة إضافية تتعلق بتعزيز سياسة الأمن الغذائي وتعزيز مشاركة القطاع العام ومؤسسات المجتمع المدني وإعطاء الأولوية لموضوع القضاء على سوء التغذية لدى الأطفال دون سن الخامسة.

٩٨- وتم تنفيذ برنامج القضاء التام على سوء التغذية. ويشمل البرنامج تقديم مواد غذائية تكميلية للحوامل والأطفال دون سن الخامسة مع إيلاء الأولوية لأفقر البلديات التي تعاني من درجة عالية من الضعف. وحتى الآن، تحقق تحسن في الممارسات التغذوية بفضل تناول المواد التكميلية الغذائية والأغذية المعززة وقدرة المؤسسات على دعم التغذية وتعزيز معالجة الأمراض الشائعة التي تصيب الأطفال في سن مبكرة. وبحلول شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٩، غطى البرنامج ١٠٠ في المائة من البلديات في كامل أنحاء البلد.

٩٩- وأنشئت شركة (إمبابا) للمساعدة على إنتاج الأغذية وهي تعمل في مجال الإنتاج والبيع في المناطق الاستراتيجية وتقدم قروضاً بدون فوائد. وتتيح الشركة مساعدة تقنية وإيجار المعدات والتخزين وغيرها من الأنشطة التي تحفز التنمية الزراعية وهي تقدم دعماً خاصاً

لصغار المنتجين وذوي الإنتاج المتوسط في مجال الغذاء بما من شأنه توفير الغذاء للسكان بأسعار عادلة.

١٠٠ - وأنشئت كذلك شركة استراتيجية تملكها الدولة، وهي شركة "لاكتيوسبول". ومن المقرر أن تنتج اللبن المعقم والزبدة والقشدة والجبن والزبادي بهدف تعزيز استهلاك الحليب ومنتجات الألبان. وبالمثل، أنشئت شركة وطنية للسكر تعرف باسم أزوكاربول، وقد أدت كلا هاتين المبادرات إلى استحداث مواطن عمل جديدة.

زاي - الحق في الماء

١٠١ - يكرس الدستور الحق في حصول الجميع على الخدمات الأساسية لتوفير مياه الشرب والصرف الصحي على نحو عادل بوصفها حقاً من حقوق الإنسان^(٥١). وفي هذا الإطار، أنشئت وزارة البيئة والمياه وأسندت لها مهمة وضع سياسات وطنية وتنفيذها من أجل المحافظة على الموارد الطبيعية وتكثيفها واستخدامها بشكل مستديم مع المحافظة في الوقت ذاته على البيئة. وخلال الفترة بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩، ازداد عدد السكان الذين يحصلون على مياه الشرب وتجاوز عددهم ٨٦٣ ٠٠٠ مواطناً في كل أنحاء البلد، منهم ١٧٥ ٥٢٣ مواطناً في المناطق الحضرية و ٢٩٨ ٥٣٦ مواطناً في المناطق الريفية.

١٠٢ - وخلال الفترة الواقعة بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩، تم توسيع نطاق خدمات الصرف الصحي الأساسي واستفاد من تلك الخدمات ٣٨٦ ١٣٥ من أهالي الحضر و ٩٢ ٥٠٣ من أهالي الريف. وفي حين تُحسن تلك الخدمات من جودة حياة العديد من البوليفيين إلا أنه لا يزال يتعين فعل الكثير ولا سيما في المناطق الريفية في كامل أرجاء البلد.

١٠٣ - وزادت الاستثمارات التي تخصصها الدولة لمياه الشرب والصرف الصحي الأساسي بنسبة قدرها ١٧ في المائة. ويرصد جزء كبير من تلك الاستثمارات لتحسين وزيادة عدد مصادر المياه وشبكات الإمداد والجاري ومعامل معالجة المياه مثل معامل براسباندو، وأسيكازور، وبوشوكولو، وألتو ليما.

حاء - الحق في البيئة

١٠٤ - تعتبر وزارة البيئة والمياه مسؤولة أيضاً عن تطوير مجال الري والصرف الصحي الأساسي باتباع نهج شامل في إدارة مستجمعات المياه والمحافظة على البيئة بهدف ضمان الحق في الحياة في بيئة صحية وفي انسجام مع كوكب الأرض.

١٠٥ - ويشدد الدستور على أهمية الدفاع عن الحق في بيئة صحية ومحمية ومتوازنة لتمكين البشر والكائنات الحية الأخرى من النمو دائماً بطريقة عادية^(٥٢). ويعترف الدستور كذلك بالمناطق المحمية بوصفها مساحات إقليمية تقوم بدور اجتماعي واقتصادي وثقافي وبيئي

وينص على عدم السماح بتحويل أراضي الغابات إلى أراض زراعية أو غيرها من الأغراض إلا في المناطق المخصصة لذلك بموجب القانون.

١٠٦- وبنيت حكومة بوليفيا محطات طاقة لإنتاج الطاقة النظيفة ونصبت ألواح الطاقة الشمسية في المناطق الريفية للحد من استخدام الشموع والكبروسين والبطاريات. واستفادت أكثر من ٦٠٠٠ أسرة بشكل مباشر من ذلك بواسطة مشروعات التكيف مع تغير المناخ ومشروعات التنمية المستدامة التي نفذت بمشاركة ٥٠٠ أسرة تعيش في المناطق المحمية. وبالإضافة إلى ذلك، يجري تنفيذ البرنامج الوطني بشأن فعالية الطاقة وذلك بتوزيع ٧,٩ مليون مصباحاً موفراً للطاقة بالجماع حيث إن هذه المصابيح تحتاج خمس الطاقة التي تحتاجها مصابيح الإضاءة غير الموفرة وتسمح للأسر بتحقيق وفورات بنسبة ٣٠ في المائة في فواتير الكهرباء.

١٠٧- ويرتبط فشل البلدان النامية في الوفاء بالتزاماتها بتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة بناء على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو، ارتباطاً مباشراً بالاحترار العالمي الذي يؤثر على التمتع بحقوق الإنسان. فبوليفيا من بين البلدان الأكثر تضرراً بتغير المناخ^(٥٣). وبالتالي، تحاول الحكومة حالياً تقدير المسؤولية التاريخية التي تتحملها البلدان المتقدمة في شكل ديون مناخية، وتروج على الصعيد الدولي لاعتماد إعلان بشأن حقوق الأرض الأم ليكون رؤية عالمية تقر بأن الأرض ومواردها الطبيعية من أصحاب الحقوق.

تاسعاً - وضع السكان الأصليين المزارعين والسكان البوليفيين من أصل أفريقي

١٠٨- تمثل مبادرة الحكومة للاعتراف بحقوق السكان الأصليين وضمها وتعزيزها إحدى أهم الإنجازات في هذه الفترة. وكانت بوليفيا أول بلد يدمج إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في تشريعها الوطنية وفي دستورها بعد ذلك^(٥٤).

١٠٩- وقد اعتمد قانون توسيع نطاق الإصلاح الزراعي^(٥٥) ولوائحه التنفيذية، وهو يضمن حق الحصول على الأرض وحيازتها والإدارة الشفافة والمسؤولة لنظم ملكية الأراضي وتنفيذ معجل للإجراءات التي تشمل تنظيم ملكية الأراضي وإعادة توزيع المملكية وتوزيع الأراضي. وخلال الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠٠٩، منحت سندات ملكية مساحة ٢٠٣ ٤١٣ ٢٨ هكتاراً إلى ٤٥٤ ٩٨ أسرة، بالإضافة إلى ٦٢٦ ١٠٠٩ هكتاراً وزعت على صغار المنتجين والسكان الأصليين.

١١٠- وبالرغم من الجهود المبذولة لتنظيم ملكية الأراضي، لا يزال ثمة عدد من المزارع الكبيرة التي لا تقوم بأي دور اجتماعي أو اقتصادي وكانت السبب وراء اندلاع نزاعات بين مالكي الأراضي الذين تملكوا الأراضي بصورة غير قانونية والسكان الأصليين المستبعدين

تاريخياً. ودعي إلى تنظيم استفتاء من خلال آلية النظام الديمقراطي ليقدر السكان المساحة القصوى المسموح بها بالنسبة إلى المزارع الكبيرة. وتم تحديد تلك المساحة بما قدره ٥٠٠٠ هكتار بهدف الحد من مساحة المزارع الشاسعة.

١١١- وفيما يتعلق بمشاركة السكان الأصليين المزارعين والتشاور معهم، يكرس الدستور حق تقاسم منافع استغلال الموارد الطبيعية في أراضيهم والحق في استشارتهم وفقاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة.

١١٢- وتمثل المنظمات التالية السكان الأصليين المزارعين: اتحاد منظمات السكان الأصليين لشرق بوليفيا والجلس الوطني لشعبي الأيلو والماركا في كولا سويو والاتحاد النقابي الواحد للفلاحين البوليفيين والاتحاد الوطني لتنظيمات مزارعات بارتولينا سيسا من الشعوب الأصلية واتحاد نقابات المستوطنين الأصليين البوليفيين. وتعتبر تلك المنظمات الشريك الرئيسي للحكومة الذي يشاركها في أنشطتها ويتشاور معها.

١١٣- وتم الاعتراف باللغة الإسبانية و٣٦ لغة من لغات الشعوب الأصلية المزارعين بوصفها لغات رسمية للدولة وبالتالي يتعين على كل موظف في الخدمة المدنية أن يستخدم لغتين رسميتين على الأقل أثناء أداء عمله^(٥٦). وفيما يتعلق بالحق في حرية التعبير للشعوب الأصلية المزارعين، أنشئت ٢٥ إذاعة محلية بهدف المساهمة في تطوير الثقافات وتعزيز الترابط بينها.

١١٤- وفي إطار برنامج تكافؤ الفرص في القوات المسلحة، الذي نفذ في عام ٢٠٠٧ ويهدف إلى القضاء على التمييز ومكافحة كافة أشكال الإقصاء، انضمت أكثر من ٢٥ امرأة من الشعوب الأصلية من شرق وغرب بوليفيا إلى مؤسسات التدريب العسكري.

١١٥- وشهد وضع حقوق السكان الأصليين المزارعين في بوليفيا تحسناً ملحوظاً. بيد أنه لا تزال ثمة بعض المشاكل الخطيرة وتعلق بالتمييز والعنصرية التي استغلت في بعض المناطق لأغراض سياسية. وتمت صياغة قانون بشأن منع كافة أشكال التمييز العنصري والقضاء عليها ومن المأمول أن توافق عليه السلطة التشريعية في أقرب وقت ممكن.

١١٦- وبموجب الدستور، يدخل في الدولة المتعددة القوميات البوليفيون من أصل أفريقي. ولذلك فإن الاستثمارات المتعلقة بالتعداد الوطني المقبل للسكان والإسكان الذي سينفذ في عام ٢٠١٢ سيسمح صراحة بالتحديد الذاتي للهوية كجزء من البوليفيين من أصل أفريقي وهي فئة لم تنص عليها الحكومات السابقة. وبما أن أغلبية جماعة البوليفيين من أصل أفريقي تعيش في مقاطعة لاباز، فقد اعترفت بها سلطات المقاطعة بوصفها "تراثاً ثقافياً غير مادي وثروة بشرية حيّة" وتعترف بتتويج ملكهم^(٥٧). كما أن رقصة السايا التقليدية للبوليفيين من أصل أفريقي معترف بها أيضاً كتراث ثقافي^(٥٨).

عاشراً - وضع حقوق الفئات الضعيفة

١١٧- لم تف أغلب الدول المتقدمة بالتزاماتها بموجب الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية وتوافق آراء مونتييري؛ وبالإضافة إلى ذلك، فرضت عدة مؤسسات مالية في الماضي على حكومات بوليفيا تطبيق سياسات اقتصاد كلي غير مستنيرة، ومما زاد الوضع سوءاً أن بوليفيا ورثت ديناً خارجياً تضاعفت قيمته بسرعة بسبب الحكومات غير الدستورية. وأدت كافة تلك العوامل إلى انتهاكات حقوق الإنسان وإلى الفقر الذي يعد سبباً ونتيجة لتلك الانتهاكات. وسعيًا لتغيير هذا الوضع، بدأت الحكومة البوليفية تعديل سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات الهيكلية بهدف تطبيق سياسات الدولة التي من شأنها تمكين سكانها^(٥٩) من التمتع بمستوى معيشة لائق^(٦٠).

١١٨- وتعد برامج خطة التنمية الوطنية أساساً للقضاء على آثار الاستعمار والليبرالية الجديدة. وهي أدوات تستخدم لبناء الدولة المتعددة القوميات والمجتمعات، التي تساعد على تمكين النساء والرجال والفتيات والفتيان والمسنين والشباب والأشخاص ذوي القدرات المختلفة وإتاحة العيش الكريم لهم والقضاء على كافة أشكال التمييز والتهميش والإقصاء والعنف.

١١٩- ومن بين مسارات العمل في خطة التنمية الوطنية للقضاء التام على الفقر المدقع، إصدار بطاقات الهوية وشهادات الميلاد لمن يعيش في حالة فقر مدقع. وتشمل الخطة أيضاً سياسات عامة تتعلق بإعادة توزيع الإيرادات الوطنية والبنية الأساسية للطرق السريعة والقسماء وزيادة التغطية من حيث خدمات الصحة والتعليم والإسكان فضلاً عن غيرها من السياسات التي تستهدف على وجه الخصوص فئات السكان التي كانت مستبعدة من قبل.

ألف - حقوق الأطفال والمراهقين

١٢٠- يمثل الأطفال حتى ١٢ سنة ٢٦,١٣ في المائة من سكان بوليفيا ويمثل المراهقون (من ١٢ إلى ١٨ سنة) ٢٠,٣٢ في المائة. ومن بين إنجازات الحكومة الحالية^(٦١)، اعتراف الدستور بحقوقهم والتزام الدولة بكفالة مصالح الأطفال والمراهقين الفضلى. ويعرض على مجلس النواب حالياً خطة وطنية لفائدة الأطفال والمراهقين^(٦٢). ويقر الدستور أيضاً بأهمية الأسرة.

١٢١- وينص برنامج القضاء على الفقر المدقع على إصدار شهادات ميلاد بالجمان لكل طفل بما يضمن بالتالي الحق في الحصول على بطاقة هوية. ويطبق أيضاً برنامج قسائم خوانسيتو بنتو الذي يشجع الأطفال على مواصلة دراستهم، على الجميع في الوقت الحاضر

١٢٢- وتم توسيع نطاق التغطية بالخدمات الصحية بواسطة تطبيق مخطط التأمين الصحي الشامل للأمهات والأطفال وتم تخفيض نسبة سوء التغذية والوفيات لدى الأطفال الصغار والأمهات بواسطة برنامج القضاء التام على سوء التغذية وبرنامج قسائم خوانا أזורدوي.

١٢٣- وأنشأت الحكومة برلمان الأطفال. ويجتمع أعضاء البرلمان مرة واحدة في السنة ويضم ١٣٠ طفلاً انتخبوا من جميع الدوائر في أنحاء البلد. ومن شأن ذلك تشجيع مشاركة المجتمع المدني ومنح الأطفال الفرصة للإدلاء برأيهم بشأن قضاياهم.

١٢٤- بيد أنه من المعترف به أنه لا تزال ثمة صعوبات في ضمان حقوق جميع الأطفال والمراهقين. وقدمت بوليفيا تقريراً قطرياً إلى لجنة حقوق الطفل وقدمت اللجنة توصيات رئيسية بشأن جملة من الأمور، منها الافتقار إلى محاكم الأحداث والمدعين الخاصين والسياسات الخاصة بعمل الأطفال والعنف الجنسي ضد الأطفال. وتعمل الحكومة حالياً على وضع معايير وسياسات للدولة لتلبية احتياجات الأطفال في هذه المجالات.

باء - حقوق الشباب

١٢٥- اعتمدت الخطة الوطنية للشباب وتم تنفيذها وبدأ الشباب يشاركون في الحياة السياسية بتشكيل مجالس الشباب على مستوى البلديات. وفيما يتعلق بالحق في التعليم أصبحت شهادة إنهاء الدراسة تصدر الآن بدون رسوم بموجب الدستور^(٦٣). وكان من شأن ذلك زيادة عدد الشباب الذين يلتحقون بالجامعات حيث يشترط تقديم الشهادة لدخولها.

١٢٦- وأنشئ برنامج "عملي الأول" لإتاحة الفرصة لمن ينهي تعليمه لدخول سوق العمل. ويستهدف المشروع الشباب من سن ١٨ إلى ٢٤ سنة الذين يرغبون في اكتساب المهارات والتدريب في مجالات تقنية متنوعة بهدف تعزيز فرصهم للحصول على العمل وتم حتى الآن تنفيذ هذا البرنامج في أربعة مدن مما أتاح التدريب لفائدة ٣٩٧ ١ شاباً. وتمثل الخطة في الاستمرار في تنفيذ المشروع في باقي أرجاء البلد.

جيم - حقوق النساء

١٢٧- تمثل نسبة النساء في دولة بوليفيا أغلبية من بين السكان؛ ووفقاً للتعداد الأخير (٢٠٠١) فإنهن يمثلن ٥٠,٢ في المائة من سكان البلد. ولهذه الأسباب تم تعميم حقوق النساء في كافة فصول الدستور. وينص الدستور على وجه التحديد على حظر كافة أشكال التمييز ضد النساء وتجريمها ولا سيما الحق في عدم التعرض للعنف أياً كان نوعه في الأسرة أو في المجتمع^(٦٤).

١٢٨- وتعتبر المشاركة السياسية للمرأة والإنصاف والمساواة بين الرجال والنساء من المتطلبات القانونية حالياً. وبموجب القانون المتعلق بالنظام الانتخابي الانتقالي، يجب على قوائم

المرشحين لمجلس النواب أو مجالس المقاطعات أو مجالس البلديات، أن تتيح فرصاً متساوية للنساء والرجال، وذلك مثلاً بأن يأتي اسم امرأة بعد اسم رجل مباشرة في قوائم الترشيح للمقاعد أو يجب بدلاً من ذلك أن يأتي اسم امرأة بعد اسم رجل وهكذا دواليك. ويكمن التحدي الآن في مواصلة ضمان الامتثال لهذه القواعد.

١٢٩- وفيما يتعلق بالمسائل الزراعية، تم تكريس حق النساء في أن يرثن الأراضي^(٦٥) وتم إدماج هذا الحق في قانون توسيع الإصلاح الزراعي. ومنحت هذه العملية النساء سندات ملكية أرض بلغ عددها ١٠ ٢٩٩ سندا وهي خطوة هامة إلى الأمام في ممارسة الحق في ملكية الأرض.

١٣٠- وتقدم الخطة الوطنية لتكافؤ الفرص (النساء يشيدن بوليفيا الجديدة من أجل العيش الكريم)^(٦٦) مبادئ توجيهية عامة بشأن السياسات التي يتعين على الدولة وضعها حول المساواة بين الجنسين وحقوق النساء.

١٣١- وتشمل التدابير والممارسات الجيدة التي تساعد على تحسين مستوى المعيشة للعديد من النساء في بوليفيا برنامج قسائم خوانا أزوردوي للأمهات والأطفال، وقانون تشجيع الرضاعة الطبيعية، وبرنامج محو الأمية المعروف باسم "نعم أستطيع" الذي انتفعت به عدة نساء في المناطق الريفية وضواحي المدن، والأمن الوظيفي للنساء الحديثات العهد بالأمومة، وقبول النساء في الخدمة العسكرية.

١٣٢- ويعترف قانون العمل المتزلي^(٦٧) بحق عمال المنازل في التأمين الاجتماعي ولكن لم يتيسر بعد تنفيذه نظراً لعدم وجود بعض لوائح محددة يجري صياغتها حالياً.

١٣٣- ورغم إحراز تقدم كبير، كان عدم توفر المخصصات المالية الكافية في الميزانية وانخفاض الوعي بالدستور الجديد يشكلان أكبر الصعوبات. ويجب التسريع في وتيرة الأعمال المتعلقة بالتدابير التعليمية والوقائية بهدف التشجيع على الإنصاف في المعاملة والمساواة بين الجنسين في جميع المجالات.

١٣٤- وقدمت الدولة على النحو الواجب تقريرها إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وعممت تعليقات اللجنة وتوصياتها على الهيئات المعنية. وفيما يتصل بالإحصاءات حول العنف المتزلي، ثمة مشروع الآن لتسجيل بيانات بشأن الضحايا بالتنسيق مع المعهد الوطني للإحصاء؛ ويجري حالياً تنفيذ المشروع في ١٤٦ بلدية ومن الضروري توسيع نطاقه لاحقاً ليشمل البلديات الأخرى. وستمكن الدولة بفضل المعلومات التي تحصلت عليها من وضع سياسات لمنع وقوع أعمال عنف قائمة على الجنس في الفضاء العام والخاص والقضاء عليها ومعاقبة مرتكبيها وفقاً للمادة ١٥ من الدستور.

دال - حقوق الأشخاص ذوي التوجهات الجنسية والهويات الجنسية المختلفة: المثليين والمثليات وحاملي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنس

١٣٥- يحظر الدستور التمييز على أساس التوجهات الجنسية أو الهوية الجنسية ويقضي بمعاينة مرتكبيه^(٦٨). ومن أجل نشر هذا الحكم القانوني ومكافحة التمييز، أعلن عن تخصيص يوم لحقوق الإنسان للأشخاص ذوي الاتجاهات الجنسية المختلفة^(٦٩). وبالإضافة إلى ذلك، أعلن يوم ٢٨ حزيران/يونيه يوماً لعدم التمييز ضد التنوع الجنسي والجنساني^(٧٠).

١٣٦- بيد أنه من المسلم به أنه لا تزال ثمة صعوبات في طريق الأعمال الكامل لتلك الحقوق ويرجع ذلك أساساً إلى التمييز الذي يمارسه المجتمع المحافظ في أغلبه والذي يقود في كثير من الأحيان إلى سوء المعاملة والعنف وصعوبة الحصول على عمل.

هاء - حقوق الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

١٣٧- وضعت نصوص منذ عام ٢٠٠٧ لحماية الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) بتمكينهم من الحصول على الرعاية الشاملة والمتعددة الاختصاصات بواسطة مجلس مشترك بين الوكالات^(٧١). ويجري تطوير مهام المجلس بمشاركة المجتمع المدني. وفي هذا السياق، قدمت شكوى بشأن التمييز في القوات المسلحة على أساس الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وتمت معالجتها في عام ٢٠٠٧ ونظراً إلى تسويتها بالشكل المناسب، فإن الدولة تستخدمها حالياً بوصفها حالة تمثيلية.

١٣٨- وأعدت وزارة الصحة مشروعاً للرعاية الصحية الشاملة للوقاية من السل وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومعالجتهما في سجون المدن الرئيسية.

١٣٩- ويكفل الدستور تغطية الجميع بالخدمات الصحية وحصولهم عليها دون استبعاد أو تمييز. ولكن من المسلم به أن إمدادات الأدوية المضادة للفيروس للمصابين بالمرض لا تزال غير كافية ويجري حالياً وضع مشاريع للحصول على العقاقير النوعية لتلبية هذه الاحتياجات بالقدر الكافي.

واو - حقوق كبار السن

١٤٠ - بدأت الحكومة في تطبيق نظام معاش الشيخوخة الشامل (معاش "الكرامة") لفائدة الأشخاص فوق ٦٠ سنة^(٧٢). ويجري أيضاً إعداد خطة وطنية لفائدة كبار السن في حين أنشئت فعلاً وحدات إدارية خاصة بكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقات.

١٤١ - ويمثل كبار السن ٧ في المائة من السكان البوليفيين. وتم الإعلان عن يوم الكرامة لكبار السن^(٧٣) ويتضمن حملة أمور، منها منح خصم بنسبة ٤٠ في المائة على الرحلات الجوية. وقد وضعت ترتيبات أيضاً لتطبيق خصم على الخدمات الأساسية ومنح كبار السن معاملة تفضيلية من سن ٦٠ فما فوق^(٧٤).

١٤٢ - ويكرس قانون حقوق وامتيازات كبار السن نظام التأمين الصحي الشامل لكبار السن الذي طبق في جميع البلديات في بوليفيا.

زاي - حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

١٤٣ - يعاني ١٠ في المائة من سكان بوليفيا من إعاقة أو أخرى. ويعترف الدستور بحقوق هذه الفئة ويكرس واجب الدولة في تعزيز سياسات تدافع عن تلك الحقوق وتحميها. وقد أنشئ نظام تسجيل وطني وحيد للأشخاص ذوي الإعاقة^(٧٥)، وهو يلزم الدولة والهيئات الخاصة بضمان تعيين ٤ في المائة من مجموع العاملين من بين الأشخاص ذوي الإعاقة.

١٤٤ - واعتمدت الخطة الوطنية بشأن المساواة وتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة وتم تنفيذها. وتعد الخطة سياسة الدولة الرامية إلى ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة لحقوقهم بشكل تام. وقد تقرر استخدام الموارد المتجمعة سنوياً من إلغاء تمويل الدولة للحملات السياسية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والجمعيات المدنية ومجموعات السكان الأصليين لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة^(٧٦).

١٤٥ - وقد وضعت ترتيبات مؤقتة لاستخدام موارد الصندوق الوطني للتضامن والإنصاف لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة بإنشاء مجلس وطني للتضامن^(٧٧) يتألف من وكالات حكومية من أجل إيلاء الأولوية للبرامج المتعلقة بالتدريب على اكتساب المهارات والعمل، والمساعدة القانونية والتدريب القانوني، وتعزيز المؤسسات وبنائها وتجهيزها وإدماجها. وبالإضافة إلى ذلك، تحظى لغة الإشارة في بوليفيا بالاعتراف بوصفها وسيلة للتخاطب بالنسبة إلى الصم وقد وضعت آليات لتوطيد استخدامها^(٧٨).

١٤٦ - ومن المعترف به أنه من الجوهرى تخصيص المزيد من الموارد التقنية والمالية لتنفيذ الخطط والبرامج وتعميم حقوق هذه الفئة الضعيفة فضلاً عن تعميم العمل الإيجابي.

حاء - حقوق المهاجرين

١٤٧- صدّقت بوليفيا على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم في عام ٢٠٠٠. وقدم التقرير القطري خلال هذه السنة واعتبرت توصيات اللجنة مساهمة كبيرة في تحسين مستوى حماية حقوق الإنسان للعمال المهاجرين. والدستور هو الآن الأساس القانوني للاعتراف بحقوق المهاجرين وتجري صياغة أحكام محددة لتمكينهم من التمتع بتلك الحقوق.

١٤٨- وبوليفيا هي بلد منشأ وعبور ومقصد للمهاجرين. ويعيش حوالي ٢,٥ مليون بوليفي خارج البلد. وفي عام ٢٠٠٨، بدأ تنفيذ المرحلة الأولى من المشروعات المتعلقة بوثائق البوليفيين في الخارج بالتركيز على البلدان التي يعيش فيها أغلبية من المهاجرين البوليفيين. وأنشئت إدارة للخدمات القنصلية لمعالجة طلبات المهاجرين البوليفيين في أوروبا بالأساس فيما يتعلق بجوازات السفر وأية شهادات قد يطالبون بها.

١٤٩- وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، تم توقيع اتفاق وطني لفائدة البوليفيين في الخارج؛ وأدى الاتفاق إلى تقوية مجلس الهجرة المشترك بين الوكالات، وهو آلية للحوار يجمع معاً أكثر من ٣٠ دولة وهيئة من المجتمع المدني. ولم يتم بعد سن تشريع بشأن الهجرة ولا يزال العمل مستمراً في هذا المجال.

١٥٠- وفيما يتعلق بالمهاجرين الأجانب في بوليفيا، يجري بذل الجهود، من خلال اتفاقات ثنائية تعقد مع كافة البلدان المجاورة، لتسوية الأوضاع القانونية للمواطنين القادمين عبر الحدود. وبالإضافة إلى ذلك، عرضت اتفاقية السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي على مجلس النواب ليصادق عليها وهي معروضة حالياً على مجلس الشيوخ.

طاء - حقوق اللاجئين

١٥١- بوليفيا طرف في الاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين وبروتوكولها. وأنشأت ضمن هذا الإطار اللجنة الوطنية للاجئين (كونار)^(٧٩) وهي وكالة حكومية تبتّ في طلبات اللجوء. وقد منحت اللجنة المذكورة اللجوء إلى ٦٥٤ شخصاً إلى حد سنة ٢٠٠٨.

١٥٢- وتنظم اللجنة الوطنية للاجئين ندوات وحلقات عمل تدريبية لفائدة موظفيها وغيرهم من المسؤولين الحكوميين المعنيين، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمات وطنية غير حكومية. وقد وقعت اللجنة اتفاق تعاون تقني مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

١٥٣- وأطلقت حملات إعلامية حول قضية اللجوء وحقوق الإنسان للاجئين وطالبي اللجوء. وعلاوة على ذلك، تقدم اللجنة الوطنية الدعم والتوجيه والمشورة للاجئين في استكمال الإجراءات الإدارية.

١٥٤- ولا تزال بعض مؤسسات الدولة لا تدرك كيفية معاملة اللاجئين وطالبي اللجوء ولا تعرف التزامات الدولة في هذا المجال. وثمة أيضاً ضرورة إلى تبسيط وتحديث إجراءات اللجوء المطبقة في بوليفيا.

ياء - الاتجار بالبشر وتهريبهم

١٥٥- يحظر الدستور الاتجار بالبشر وتهريبهم ويعاقب على هذه الجرائم^(٨٠). وفي هذا الإطار، أسست بوليفيا المجلس الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر فضلاً عن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريبهم بدعم من المنظمة الدولية للهجرة. وتتخذ وزارة الشؤون الخارجية بالتنسيق مع وزارة العدل، خطوات لمكافحة تلك الجرائم وذلك أساساً من خلال الإجراءات المباشرة التي تنفذها قنصليات بوليفيا في الخارج لتحديد الضحايا وإنقاذهم.

١٥٦- وصدقت بوليفيا على بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال والمعاقبة عليه، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (بروتوكول بالرمو) وأنشأت قسماً خاصاً بالاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين ضمن قوات الشرطة البوليفية في المدن الكبرى؛ ولم يتم بعد إنشاء مثل تلك الأقسام في باقي مناطق البلد.

١٥٧- ومن بين التحديات البارزة سنّ قانون شامل لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريبهم وتخصيص الموارد المالية لتعزيز المجلس الوطني، حيث لا توجد بيانات كمية أو نوعية تبين نسبة الأشخاص الذين يقعون ضحايا لمثل تلك الجرائم ولا توجد بيانات محددة حول الشكاوى المتعلقة بالموضوع أو كيفية تسوية تلك الحالات.

كاف - حقوق السجناء

١٥٨- تجاوز عدد السجناء في كامل أنحاء البلد قدرة السجون على الاستيعاب بحوالي ٥٠ في المائة ولم تجر بعد محاكمة ٦٨ في المائة من هؤلاء السجناء. وخلال السنة المالية ٢٠٠٨، تمكنت الحكومة من دفع المبالغ المستحقة بانتظام لقاء الخدمات الأساسية ونفذت أعمال تجديد للسجون في مقاطعات لاباز، وأرورو، وسوكرا، وسانتا كروز، وكوشابامبا، وطريخة. ولا تزال تجري بعض أعمال التجديد، ومن المقرر بدء أشغال مماثلة في مقاطعات أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، تمت زيادة بدل الطعام المخصص لكل سجين^(٨١) (من ٤,٥ بوليفيانو إلى ٥,٥ بوليفيانو) ابتداء من عام ٢٠٠٩.

١٥٩- وأنشئ في كل سجن قسم للرعاية الطبية^(٨٢) يعمل فيه طبيب عام وطبيب أسنان؛ وبلغ عدد الاستشارات الطبية في كل بوليفيا ٢٧٣ ٢٤ استشارة وتم تنظيم ٣٥ حملة وطنية في مجال الوقاية الصحية. ووقع اتفاق بين وزارة الداخلية ووزارة الصحة والرياضة بهدف المحافظة على صحة السجناء وأجري استبيان بشأن الحالات الصحية الأكثر انتشاراً في سجون بوليفيا.

١٦٠- وللتصدي للترتيبات المادية في السجون، أجريت دراسة جدوى في عام ٢٠٠٨ بشأن إعادة تنظيم البنية التحتية فيها. ويدخل دليل تصنيف السجون حيز النفاذ في السنة المالية ٢٠٠٩ ومن شأنه ضمان تصنيف السجناء وفصلهم بشكل صحيح.

١٦١- واستناداً إلى اتفاق أبرم بين وزارة الداخلية والمشروع العالمي للحركة العلمانية في أمريكا اللاتينية، يستمر العمل لإنشاء مؤسسة للأحداث دون سن ٢١ سنة وهم الأحداث المسؤولين جنائياً. وفي هذا الإطار، تتحمل الإدارة العامة لنظام السجون مسؤولية إدارة سجن الأحداث المذكور الذي يهدف إلى تعزيز إعادة الاندماج الاجتماعي فور قضاء العقوبة. وزيادة على ذلك، عقدت مواعيد مستديرة للحوار مع البالغين والشباب والأطفال الذين يعيشون مع والديهم في السجن، كإجراء من إجراءات الممارسة السليمة.

١٦٢- ومن بين التحديات الكبيرة التي تواجه حكومة بوليفيا وضع حد للاكتظاظ الحالي في السجون والحصول على مزيد من الموارد المالية لبناء سجون جديدة.

حادي عشر - حالة حقوق الإنسان والمؤسسات الأمنية

ألف - حقوق الإنسان والشرطة البوليفية

١٦٣- أعلنت قوات الشرطة البوليفية سنة ٢٠٠٧ سنة لحقوق الإنسان وسنة ٢٠٠٨ سنة لإعادة التأكيد على حقوق الإنسان وسنة ٢٠٠٩ سنة المساواة في الحقوق والمساواة بين الجنسين بهدف إنشاء ثقافة حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين لدى أفراد قوات الشرطة في بوليفيا. وبالإضافة إلى ذلك، أدرجت مادة حقوق الإنسان في المقرر الدراسي للوحدات الأكاديمية في مستوى التعليم الجامعي والدراسات العليا.

١٦٤- وبدعم من مختلف المؤسسات، تتاح الفرصة بانتظام لمسؤولي الشرطة البوليفية للمشاركة في حلقات عمل تدريبية شاملة حول إجراءات الشرطة والمحافظة على السلم في إطار حقوق الإنسان وحول نشر حقوق الإنسان بواسطة تدريب المدربين.

١٦٥- وبالرغم من تلك الجهود المبذولة، تواجه قوات الشرطة البوليفية بوصفها المؤسسة المسؤولة عن المحافظة على النظام العام، عدة صعوبات بسبب عدم توفر المخصصات المالية المحددة للتدريب ونشر حقوق الإنسان وتعزيزها.

باء - حقوق الإنسان والقوات المسلحة

١٦٦- تستند السياسات المؤسسية للقوات المسلحة في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي إلى مبادئ توجيهية للتدريب والنشر. وتؤكد نظرية القوات المسلحة بشأن الصكوك الدولية على المسؤولية الفردية عن حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي على جميع مستويات التسلسل القيادي؛ ويشمل التعليم والتدريب مبادئ حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. بما يعزز المهنية في صفوف موظفي القوات المسلحة ويضمن إجراء التحقيق مع أعضاء القوات المسلحة الذين ينتهكون حقوق الإنسان وملاحقتهم ومعاقبتهم.

١٦٧- وتعمل السلطات المدنية والعسكرية معاً بشكل وثيق للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان. وبلغ عدد من تلقى تدريباً على حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من أفراد القوات المسلحة ما يقرب من ٧ ٠٠٠ فرد. وثمة أدلة للتدريب وكتيبات متنوعة حول حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي بالإضافة إلى منشورات أخرى مماثلة.

١٦٨- ونفذ بنجاح برنامج الاندماج الاجتماعي وتكافؤ الفرص في مؤسسات التدريب العسكري الذي يستهدف مقدمي الطلبات من السكان الأصليين. وثمة أيضاً لوائح داخلية لضمان حقوق الإنسان ولا سيما فيما يتعلق بالمعاملة اللائقة للموظفين واحترام كرامة الفرد ومنع استغلال السلطة والتعدي النفسي والبدني على المرؤوسين. ويعد إدراج حقوق الإنسان بوصفه مادة موضوع امتحان، إلزامياً في كافة الأكاديميات العسكرية.

١٦٩- وللأسف، لا تملك المؤسسة العسكرية ميزانية خاصة لتشغيل إدارات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وهو يحد من نطاق عمل المؤسسة.

Notes

1. Ver Anexo con el listado de organizaciones participantes.
2. Según el último Censo de Población y Vivienda del 2001, la población indígena asciende aproximadamente a un 62 por ciento.
3. En adelante se utilizará la abreviación CPE por razones de espacio.
4. Artículo 13 de la CPE.
5. Aprobado mediante Decreto Supremo 29272.
6. Aprobado mediante Decreto Supremo 29851 de 10 de diciembre de 2008.
7. Ley 3423.
8. Ley 3447.
9. Ley 3454.
10. Ley 3760.
11. Ley 3845.
12. Ley 3935.
13. Ley 4024.
14. Ley 3424.
15. Acuerdo firmado entre el Gobierno de la República de Bolivia y la Oficina del Alto Comisionado de Derechos Humanos, aprobado mediante Ley 3713.
16. Artículo 15 de la CPE.
17. Ley 4069.
18. Artículo 15 de la CPE.
19. Existen aproximadamente 22.000 denuncias.
20. Artículos del 21 al 29 de la CPE.
21. Decreto Supremo 29544.
22. Decreto Supremo 28994.
23. El listado completo de probables causas de discriminación está incluido en el Artículo 14 de la Constitución Política del Estado.
24. Decreto Supremo 213.
25. Ver Informe de la OACNUDH sobre el tema.
26. Decreto Supremo 29719.
27. Artículos 21 y 22 de la CPE.
28. Decreto Supremo 29292.
29. En adelante se utilizará la abreviación INRA.
30. Decreto Supremo 29894.
31. Artículo 26 de la CPE.
32. El Ministerio de Salud, recibió un premio a la Excelencia en el Liderazgo del Servicio Público.
33. Artículo 41 de la CPE.
34. Artículo 66 de la CPE.
35. Decreto Supremo 109.
36. Decreto Supremo 100.
37. Decreto Supremo 28699.
38. Decreto Supremo 107.
39. Decreto Supremo 108.
40. Decreto Supremo 110.
41. Decreto Supremo 29537.
42. 824.101 personas alfabetizadas.
43. La educación debe ser impartida en español y en la lengua indígena de la región en la que se resida.
44. En la actualidad se cuenta con 14.292 edificaciones escolares a nivel nacional para la educación pública y gratuita.
45. Decreto Supremo 156.
46. Artículo 77 de la CPE.
47. Artículo 19 de la CPE.
48. Decreto Supremo 29272.
49. Artículo 16 de la CPE.
50. Decreto Supremo 28667.
51. Artículo 20 de la CPE.

-
52. Artículos 33 y 34 de la CPE.
 53. Ver Informe OXFAM « Cambio Climático, pobreza y adaptación en Bolivia ».
 54. Artículo 30 de la CPE.
 55. Ley 3545.
 56. El español y el idioma indígena de la región en la que trabaje, Artículo 5 de la CPE.
 57. Resolución Prefectural 2033 aprobada el 2007.
 58. Resolución Prefectural 1690.
 59. Decreto Supremo 28701 de Nacionalización de los Hidrocarburos.
 60. Ver explicación del « vivir bien » en discurso de Ministra de Justicia en 12va. Sesión del Consejo de Derechos Humanos.
 61. Artículo 60 de la CPE.
 62. Este Plan complementa el Código niño, niña, adolescente, con la nueva CPE.
 63. Artículo 81 de la CPE.
 64. Artículos 14 y 15 de la CPE.
 65. Decreto Supremo 28736.
 66. Decreto Supremo 29850.
 67. Ley 2450.
 68. Artículo 14 de la CPE.
 69. Decreto Supremo 189.
 70. Ordenanza Municipal 249.
 71. Ley 3729 del 2007.
 72. Se hace mayor referencia en párrafo 74 de este Informe.
 73. Decreto Supremo 0264.
 74. Ley 1886.
 75. Decretos Supremos 28521 y 27477.
 76. Ley 3925.
 77. Decreto Supremo 0256.
 78. Decreto Supremo 328.
 79. Decreto Supremo 28329.
 80. Artículo 15 de la CPE.
 81. Monto de dinero para la alimentación diaria del detenido.
 82. Ley 2298.
-